

واذ لا يخرب عن بالها اعلان طهران الصادر في ١٣ أيار/مايو ١٩٦٨ (٣٣)،

واد تأخذ في الاعتبار ما هو قائم داخل مجموعة مؤسسات الأمم المتحدة من أجهزة واجراءات لأعمال حقوق الإنسان والحرفيات الأساسية ، والمداولات التي دارت في مختلف أجهزة الأمم المتحدة وهيئاتها ، وأساليب المختلفة التي تم اقتراحها ، ومختلف الأصول الإجرائية المقترنة خالل مداولات هذه الهيئات طلبا لاعمال حقوق الإنسان والحرفيات الأساسية على وجه أفعال ،

واذ تعرّب عن الأمل في أن يهدأ قريباً نفاذ العهدين الدوليين لحقوق الإنسان (٣٤) ،

١- تؤكد من جديد اقتناعها بأنه ينبغي النظر في أمر اتخاذ تدابير جديدة لتأمين تجمع جميع البشر ، دونما تمييز من أي نوع ، تمتاماً بحقوق الإنسان والحربيات الأساسية ؟

٢ - وتقرر أن تبقى قيد المراجحة مسألة النظر في أمر الأخذ بمنطلقات وطرق ووسائل بدلية ضمن إطار مجموعة مؤسسات الأم المتقدمة لتحسين التمتع الفعال بحقوق الإنسان والحرفيات الأساسية؛

٣ - وتقرر بالتالي أن يدرج في جدول الأعمال المؤقت لدروتها الثلاثين بند عنوانه : "المناهج والطرق والوسائل المختلفة المتباعدة في إطار مجموعة مؤسسات الأمم المتحدة لتحسين التّقىع الفعلى بحقوق الإنسان والحرّيات الأساسية".

اللسنة الخامسة ٢٢٠١  
١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣

٣١٣٧ (٢٨-٥) . مسألة الشيوخ والمسنين

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٢٨٤٢ (٢٦-١٠) المتغذ في ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧١  
بشأن مسألة الشيخ والمسنين ،

واذ تلاحظ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٧٥١ (د-٤) المتخذ في ١٦ أيار/مايو ١٩٧٣ ب شأن المسنين والضمان الاجتماعي ،

(٣٣) الوثيقة النهائية للمؤتمر الدولي لحقوق الانسان" (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع : E.68.XIV.2 ) ، ص ٣٠

٣٤) القرار ٢٢٠٠ ألف ( ٢١-٢ ) ، المرفق .

وأذ تضع نصب عينيها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، الذي يؤكد على احترام كرامته  
الإنسان وقيمه ، ولا سيما المادة ٢٥ من الإعلان المذكور ،

وأذ تضع نصب عينيها كذلك ان حماية حقوق المسنين ورفاههم هي أحد الأهداف الرئيسية  
لإعلان التقدم والانماء في الميدان الاجتماعي (٣٥) ،

ولما كانت على بينة من تعاظم اهتمام المجتمعات نامية ومتقدمة نمو على السواء باشتراك المسنين  
على نطاق أوسع في نشاطات الأمة ،

وأذ تلاحظ أن مركز المسنين في المجتمع يختلف من بلد لآخر ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن مسألة الشيخ والمسنين (٣٦) والتوصيات الواردة فيه ،

وأذ تشعر بالقلق اذ تزداد مشاكل المسنين تفاقما ، توالي التغيرات في التركيب العمري  
للمجتمعات ، وما ينجم عنها من ارديار نسبة قطاع المسنين من السكان في عدد متزايد من البلدان ،

١ - تعرّب عن تقديرها لتقرير الأمين العام عن مسألة الشيخ والمسنين (٣٦) ، وللمذكورة  
التي أعدتها منظمة الصحة العالمية حول المشاكل المتعلقة بصحة الشيخ والمسنين (٣٧) ؟

٢ - وتلفت نظر الدول الأعضاء المؤثرة بهذه المشكلة الى ضرورة وضع سياسات وبرامج لصالح  
الشيخ قصيرة الأجل وطويلة ؟

٣ - وتوصى الحكومات أن تأخذ في اعتبارها ، لدى صياغتها هذه السياسات والبرامج القومية  
المبادئ التوجيهية المقترنة في تقرير الأمين العام ، وأن تتخذ الاجراءات المناسبة لتحقيق ما يلي :

(أ) العمل حسب المقتضى ، ووفقا لأولوياتها القومية ، على استحداث برامج من أجل رفاه  
الشيخ وصحتهم ، ولحمايتهم ، وتأهيلهم من جديد تأسيلا يتفق مع احتياجاتهم ، بما في ذلك  
اتخاذ تدابير تهدف الى ضمان أقصى الاستقلال الاقتصادي لهم وأقصى الاندماج الاجتماعي بقطاعات  
السكان الأخرى ؟

(ب) استحداث تدابير للضمان الاجتماعي تهدف تدريجيا الى تأمين دخل كاف للشيخ ،  
ذكورا وأناثا على السواء ؟

(ج) تعزيز اسهام الشيخ في الانماء الاجتماعي والاقتصادي ؟

(٣٥) القرار ٢٥٤٢ (٥-٢٤) .

(٣٦) Corr.1 A/9126

(٣٧) المرجع نفسه ، المرفق الثالث .

- ( د ) تثبيط المواقف والسياسات والتدابير التمييزية ، القائمة حسرا على السن في ممارسات الاستخدام ، حيثما وكلما سمحت بذلك الحالة العامة ؛
- ( د ) التشجيع على خلق فرص عالة للشيخ تتفق مع حاجاتهم ؛
- ( د ) استخدام كل الوسائل الممكنة للنهوض بتماسك الخلية العائلية ؛
- ( ذ ) التشجيع على عقد اتفاقيات ثنائية ومتعددة الأطراف للتعاون في ميدان الضمان الاجتماعي لفائدة الشيخ ؛
- ٤ - وترجو من الأمين العام أن يقوم مستعينا بما تحت تصرفه من موارد ، وبالتعاون على نحو منسق مع الوكالات المتخصصة ، باتخاذ تدابير مناسبة لتحقيق ما يلي :
- ( أ ) مساعدة الحكومات ، بناءً على طلبها ، في مسائل وضع خطط لقطاع المسنين من السكان ، في إطار البرامج الإنمائية الشاملة ، ومساعدتها على خلق قوة العمل الازمة للقيام بهم مختلفة في ميدان الشيخوخة ؛
- ( ب ) مواصلة رصد التغيرات الحاضرة والمتوقعة في عدد ونسبة المسنين ، والعوامل الديموغرافية الكامنة وراء ذلك ، والاحتفاظ بهذه الفكرة بجهاز لجمع المعلومات المتعلقة بالشيخوخة ونشرها ؛
- ( ج ) الاضطلاع ، بالاعتماد على خبرة مختلف الهيئات المختصة الدداخلة في مجموعة مؤسسات الأمم المتحدة وبالتشاور مع مكاتبها الأقليمية ومع الحكومات ، بدراسات بشأن العلاقات القبادلة بين العوامل الديموغرافية والاجتماعية والاقتصادية للشيخوخة ؛
- ( د ) تشجيع البحث العلمي على المستويات الدولية والقومية ، بهدف استحداث المزيد من السياسات والمعايير وطرق التخطيط والتقييم والتدابير العطية في ميدان الشيخوخة ؛
- ( د ) تشجيع البحث العلمي في موضوع الشيخوخة ؛
- ( د ) التعاون مع البرامج الثنائية ومع المناسب من البرامج المتعددة الأطراف ، المعنية بتوفير المساعدة للبلدان النامية في ميدان الشيخوخة ؛
- ٥ - وترجو من الأمين العام أن يقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في سنة ١٩٧٧ بواسطة لجنة الإنماء الاجتماعي ، تقريرا مرحليا بشأن الإجراءات المتخذة تنفيذا لهذا القرار ، وأن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين ؛
- ٦ - وترجو من المنظمات الدداخلة في مجموعة مؤسسات الأمم المتحدة المعنية بالشيخوخة ، ومن اللجان الاقتصادية الأقليمية والمنظمات غير الحكومية المناسبة ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ساندة الأمين العام ساندة تامة في إداء هذه المهمة ؛

( ٢ ) وترجو من الأمين العام أن يأخذ في الاعتبار ، لدى اعداد تقريره ، الآراء التي اعربت عنها الدول الأعضاء أثناء مناقشة هذا البند في اللجنة الثالثة .

الجلسة العامة ٢٠١

١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣

٣١٣٨ ( ٢٨-٥ ) . الضمان الاجتماعي للشيخوخة

ان الجمعية العامة ،

اذ تأخذ في الاعتبار قرارها ٢٨٤٢ ( ٢٦-٥ ) المتخذ في ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧١  
بشأن سألة الشيخوخة والمسنين ،

واذ تشير الى قراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٤٠٥ ( ٤٦-٥ ) و ١٤٠٦ ( ٤٦-٥ )  
المتخذين في ٥ حزيران / يونيو ١٩٦٩ ، وقراره ١٢٥١ ( ٥-٤ ) المتخذ في ١٦ أكتوبر / مايو ١٩٧٣

واذ تلاحظ ما يقابل ذلك من تقارير الأمين العام ، لا سيما تقريريه عن سألة الشيخوخة والمسنين ( ٣٨ ) وعن حلقة الأمم المتحدة الدراسية الأقاليمية المعنوية بالرعاية الاجتماعية الصناعية ( ٣٩ )

واذ ترى ان الضمان الاجتماعي والرعاية الاجتماعية هما جزءان لا يتجزآن من النطام الاجتماعي والاقتصادي للمجتمع ككل ،

ولما كانت طبيعة من أن للضمان الاجتماعي الكافي أعظم الأهمية بالنسبة للمسنين ،

واذ لا تغرب عن بالتالي الفقرة (أ) من المادة ١١ من اعلان التقدم والانماء في الميدان الاجتماعي ( ٤٠ ) ، التي تنص على توفير الشامل من نظم الضمان الاجتماعي وخدمات الرعاية الاجتماعية وعلى انشاء وتحسين نظم الضمان والتأمين الاجتماعي لصالحة جميع الاشخاص الذين يعيشون ، بسبب المرض أو العجز أو الشيخوخة ، عاجزين عجزا مؤقتا او دائمًا عن كسب الرزق ، وذلك لتؤمن مستوى معيشى سليم لهم ولا سرورهم ولمعالיהם ،

واذ تؤكد أهمية دور الحكومات في وضع برامج فعالة لانسان الاجتماعي تتضادر فيها جهود السلطات القومية والمحلية والمنظمات المناسبة والسكان أنفسهم ،

• Corr. ١ A/9126 ( ٣٨ )

• E/CN.5/484 ( ٣٩ )

• ( ٤٠ ) القرار ٢٥٤٢ ( ٥-٢٤ )